

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٢١٩ لسنة ٢٠١٩

بتخويل رئيس الجهاز التنفيذي لسوق الجملة ٦ أكتوبر
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة ٢٣ من قانون الإجراءات الجنائية ،
وعلى كتابى السيد اللواء محافظ الجيزة رقمى (٦٣٢) المؤرخ ٢٠١٩/٨/٧ ،
(١٠٩٥٧) المؤرخ ٢٠١٩/٩/١٢ ،

قرر :

(المادة الأولى)

يخول السيد/ يحيى حسن فايد - رئيس الجهاز التنفيذي لسوق الجملة ٦ أكتوبر
بصفته الوظيفية وفي دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك إعمالاً
لنص المادة ٢٣ من قانون الإجراءات الجنائية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً
من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٩/٩/٢٥

وزير العدل

المستشار/ حسام عبد الرحيم